

## الفائق في غريب الحديث

وهو الحَلْوَاءُ أيضا يقال : حَلَّاتٌ له حَلْوَاءٌ : إذا حَكَكَتْ حَجْرًا عَلَى حَجْرٍ ثُمَّ جَعَلَتْ  
الْحُكَاكَةَ عَلَى كَفِّكَ وَصَدَّ أَتَانَ بِهَ الْمَرْأَةَ ثُمَّ كَحَلَّاتَهُ بِهِ وَقَدْ غُلِطَّ رَاوِي بَيْتِ  
الْهَذَلِيِّ بِالْجِيمِ ؛ لِأَنَّهُ مَتَوَعَّدٌ فَلَا يَكُونُ حَلًّا بِمَا يَجْلُو الْبَصْرَ . عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ :  
سَأَلْتُهُ عَنْ صَدَقَةِ الْحَبِّ فَقَالَ : فِيهِ كَلِمَةٌ الصَّدَقَةُ وَذَكَرَ الذُّرَّةَ وَالذُّخْنَ وَالْجُلَّانَ  
وَالْبُلَّاسُنَ وَالْإِحْرِيضَ وَالتَّقْدَةَ .  
جَلَجَلَ الْجُلَّانَ : السَّمْسِمُ . وَالْبُلَّاسُنُ : الْعَدَسُ وَهُوَ الْبُلَّاسُ بَضْمَتَيْنِ عَنْ ابْنِ  
الْأَعْرَابِيِّ . وَالْإِحْرِيضُ : الْعُصْفَرُ وَثَوْبٌ مُحَرَّرٌ ض . وَالتَّقْدَةُ بِالتَّاءِ : الْكُزْبَرَةُ  
وَبِالنُّونِ الْكَرْوِيَا . فِي الْحَدِيثِ : إِنْ أَرَادَ الْحَقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا حَتَّى يَقْصُ لِلشَّيْءِ  
الْجَلَّاءَ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءَ نَطَّحَتْهَا .  
جَلَّاءُ الْجَلَّاءِ : الْجَمَّاءُ . لَا أَجْلَانُظِي فِي بَج . أَجْلَى فِي زِه . مَجَلَّاءُ فِي حِي . أَجْلُو  
أَفِي فِي حَل . وَلَا جَلَّاءُ فِي عَق . مِنْ جَلْبَابِهَا فِي عَس . فَجَلَدَ بِالرَّجْلِ فِي رَت . جَلَّاءُ فِي  
قَص . عَلَى أَجَالِدِهِمْ فِي قَس . وَجَلِيلٌ فِي صَب . جَلَّالٌ فِي لَق . ذَا الْجَلْبِ فِي لَب . جَلَّاءُ فِي  
قَذ . جَلِيلُ الْمَشَاشِ فِي مَغ . الْجِيمُ مَعَ الْمِيمِ . النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي  
الشَّهْدَاءِ : وَمِنْهُمْ أَنْ تَمُوتَ الْمَرْأَةُ بِجُمُعٍ .  
جَمَعَ يَقَالُ : مَاتَتْ بِجُمُعٍ وَجُمُعٌ : أَي حَامِلَةٌ أَوْ غَيْرَ مَطْمُوثَةٌ . وَمِنْهُ حَدِيثُهُ : أَيَّمَا  
امْرَأَةٍ مَاتَتْ بِجُمُعٍ لَمْ تُطْمِثْ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ